



المجلس الوطني للانتقال - ليبيا

الحكومة الانتقالية

وزارة العدل

قرار وزير العدل

رقم (139) لسنة (2012م)

بشأن فرع لمركز الخبرة القضائية والبحوث الخمس.

وزير العدل

- بعد لاطلاع على الإعلان الدستوري.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012 باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقا" رقم (54) لسنة 2002 بإنشاء مركز الخبرة القضائية والبحوث.
- وعلى ما عرضه السيد رئيس مركز الخبرة القضائية والبحوث.

قرار

مادة (1)

ينشأ فرع لمركز الخبرة القضائية والبحوث ويكون مقره بمدينة الخمس وتحدده دائرة اختصاصه بمحكمة استئناف الخمس.

مادة (2)

يتولى الفرع في الدائرة اختصاصه ممارسة مهام الخبرة القضائية المسندة للمركز تحت إشراف مدير الفرع وبما لا يخالف أحكام القرار رقم (54) لسنة 2002 المشار إليه.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره

علي
المستشار

علي أحمد عاشر



الموافق 17 / 4 / 2012

م. م. الإبراهيمي وزير العدل

